

تونس

يحمي الدستور والقوانين والسياسات الأخرى الحرية الدينية وممارسة الفرد لشعائره دينه بحرية ما لم تخل بالنظام العام؛ إلا أن الحكومة تفرض بعض القيود على هذا الحق. وينص الدستور على تصميم البلاد على التقيد بتعاليم الإسلام، وبأن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، وأنه يتعين أن يكون الرئيس مسلماً.

قامت الحكومة عموماً بفرض قيود قانونية وقيود تتعلق بالسياسة الخاصة بالحرية الدينية. لم يطرأ أي تغيير على احترام الحكومة للحرية الدينية أثناء الفترة التي يغطيها هذا التقرير. وقد حظرت الحكومة جهود ممارسة التبشير بين المسلمين وحدت أيضاً من ارتداء "الملابس الطائفية" لكل من الرجال والنساء. وأبلغت منظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية عن حالات من مضايقة الشرطة للنساء المحجبات والرجال الذين يرتدون ملابس إسلامية تقليدية وللرجال الملتحين.

كانت هناك تقارير عن انتهاكات مجتمعية على أساس الإنتماء الديني. كما واجه المسلمون الذين تحولوا إلى دين آخر النبذ الاجتماعي. ونشرت الصحافة بعض الرسوم الكرتونية التي تمثل صوراً كاريكاتورية مهينة لليهود بغرض انتقاد إسرائيل.

وأثناء لقاءاتهم بالمسؤولين الحكوميين، غالباً ما بحث موظفو السفارة الأمريكية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بصفته عنصراً أساسياً لبناء الديمقراطية. وقد استضاف السفير وفداً من اللجنة اليهودية الأمريكية، وهي منظمة دولية تعمل على حماية اليهود وتعزيز الحياة اليهودية في جميع أنحاء العالم. كما استضافت السفارة عدداً من المتحدثين البارزين للتحدث إلى الشباب والمجموعات النسائية والمجتمع المدني عن الآراء والممارسات المعتدلة للإسلام في أمريكا كسبيل لتعزيز الحرية الدينية.

القسم الأول: التوزيع السكاني حسب المعتقدات الدينية

تبلغ مساحة البلاد 63,170 ميلاً مربعاً، ويبلغ عدد سكانها 10,6 مليون نسمة. ويشكل المسلمون 98 في المائة من السكان وغالبيتهم الساحقة من السنة. وتضم الجماعات التي تشكل أقل من 2 في المائة من السكان مسلمين شيعية وبهائيين ويهوداً ومسيحيين.

المسيحية هي ثاني أكبر دين في البلاد، ويقدر عدد المسيحيين بحوالي 25,000 نسمة؛ 88 في المائة منهم من أتباع الكنيسة الرومانية الكاثوليكية. أما الباقون وهم 12 في المائة فهم من أتباع الكنيسة البروتستانتية والكنيسة الروسية الأرثوذكسية، والكنيسة الإصلاحية الفرنسية، والكنيسة الإنجليكانية، وكنيسة مجيئي اليوم السابع السبتيين، وكنيسة الروم الأرثوذكس، ومن أتباع شهود يهوه. وتعد اليهودية ثالث أكبر ديانة في البلاد ويتبعها حوالي 1600 شخص. ويقوم ثلث اليهود في العاصمة وحولها. أما الباقون فيقيمون في جزيرة جربة ومدينة جرجيس المجاورة، حيث يعود وجود الجالية اليهودية إلى 2,500 سنة خلت.

القسم الثاني – وضع احترام الحكومة للحرية الدينية

الإطار القانوني/السياسي

يرجى الرجوع إلى الملحق "ج" (C) في تقارير الدول حول ممارسات حقوق الإنسان للإطلاع على وضع قبول الحكومات بالمعايير القانونية الدولية على العنوان التالي:

<http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2010/appendices/index.htm>

يحمي الدستور والقوانين والسياسات الأخرى الحرية الدينية وممارسة الفرد لشعائر دينه بحرية ما لم تخلّ بالنظام العام؛ إلا أن الحكومة فرضت بعض القيود على هذا الحق. وينص الدستور على تصميم البلاد على التقيد بتعاليم الإسلام، وبأن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، وأنه يتعين أن يكون الرئيس مسلماً. وللمواطنين الحق بإقامة دعوى ضد الحكومة بسبب مخالفات تتعلق بالحرية الدينية.

وفي حين لا تحظر الحكومة التحول من الإسلام إلى دين آخر، ولا تشترط تسجيل هذا التحول؛ إلا أن المسؤولين الحكوميين قاموا أحياناً بمضايقة المتحولين من الإسلام إلى دين آخر، وقد أفيد أنهم قاموا بالتمييز ضدهم مستخدمين أساليب بيروقراطية كحرمانهم من الترقيات المؤسسية لردعهم عن التحول.

واعتبرت الحكومة البهائية طائفة مسلمة تمارس الهرطقة، لكنها سمحت لأتباعها بممارسة عقيدتهم وعقد اجتماعات لمجلسهم الوطني على انفراد. ومنذ عام 2004، تم انتخاب ثلاثة محافل روحية محلية، أي هيئات الإدارة المحلية للطائفة البهائية.

وقد سيطرت الحكومة على المساجد ودعمتها مالياً، ودفعت رواتب الأئمة. كما عين الرئيس مفتي الجمهورية، الذي يُعتبر المفسر الرسمي للشريعة. وينص قانون عام 1988 الخاص بالمساجد على أنه لا يجوز أن يدير الأنشطة في المساجد سوى الأشخاص الذين تعينهم الحكومة، وأن تظل المساجد مغلقة إلا في أوقات الصلاة والمناسبات الدينية المرخصة مثل مراسم الزواج أو تشييع الجنازات. إلا أن عدة مساجد مهمة من الناحية التاريخية فتحت أبوابها جزئياً لبضع ساعات يومياً ولعدة أيام في الأسبوع للسياح والزوار الآخرين. ويجوز بناء مساجد جديدة وفقاً للقواعد الوطنية للتنظيم الحضري؛ إلا أن المساجد تصبح ملكاً للحكومة بعد اكتمال بنائها. وقد أفيد بأن السلطات قامت بإبلاغ الأئمة أن الذين يستخدمون المساجد "لنشر العقائد الأيديولوجية" سيتعرضون للمحاكمة.

ووفقاً للشريعة الإسلامية، تحظر الحكومة الزيجات داخل البلاد بين امرأة مسلمة ورجل غير مسلم، إلا إذا تحول الرجل إلى الإسلام أو إذا تم الزواج خارج البلاد. وفي بعض الأحيان لم تعترف الحكومة بقانونية هذه الزيجات، مما يرغم الزوجين على السعي للحصول على حكم من المحكمة لجعل الزواج شرعياً. ويتم البت في مثل هذه الحالات على نحو انتقائي، لا سيما إذا طعنت الأسرة في تونس بشرعية الزواج خارج البلاد. وفي بعض المسائل العائلية، عمدت المحاكم إلى تطبيق تفسير القانون المدني بشكل يستند إلى الشريعة. ولا يجوز للرجال المسلمين والنساء غير المسلمات المتزوجين أن يرث أحدهما الآخر، كما لا يجوز للأبناء المولودين من هذه الزيجات، والذين تعتبرهم الحكومة جميعاً مسلمين، أن يرثوا من أمهاتهم.

إن القانون المدني مقنن، إلا أنه علم أن القضاة يتجاوزون قانون الأسرة أو الميراث المقنن إذا كان تفسيرهم للشرع الإسلامي يتناقض معها. على سبيل المثال، القانون المقنن يمنح النساء حق حضانة أطفالهن القصر، إلا أنه عندما يحتج الآباء على القضايا، عادة يرفض القضاة السماح للنساء بمغادرة البلد برفقة أطفالهن، متسببين بأن الشريعة الإسلامية قد حددت أن الرجل هو رب الأسرة، وعليه فإنه يتعين على الرجل منح موافقته للأطفال بالسفر.

وقد سمحت الحكومة للجالية اليهودية بممارسة طقوسها الدينية بحرية، ودفعت راتب الحاخام الأكبر، كما قامت بتوفير الأمن لجميع الكنيس اليهودية وقدمت دعماً جزئياً لترميم وصيانة بعضها. وقام موظفون حكوميون غالبيتهم مسلمون بصيانة مقبرة اليهود في تونس العاصمة.

وقد خضعت المنظمات غير الحكومية، الدينية وغير الدينية على حد سواء، لنفس القواعد التنظيمية القانونية والإدارية التي فرضت بعض القيود على حرية التجمع. فعلى سبيل المثال، يتعين على جميع

المنظمات غير الحكومية أن تبلغ الحكومة بالاجتماعات التي ستعقد في الأماكن العامة قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد انعقادها، وأن تقدم لوزارة الداخلية قوائم بجميع أسماء المشاركين في الاجتماع. وقد خضعت المنظمات للرقابة الحكومية وتعرضت عضويتها للاختراق من قبل عناصر حكومية. وتسمح الحكومة لعدد صغير من المنظمات الدينية الخيرية الأجنبية غير الحكومية بالعمل في البلاد وتقديم الخدمات الاجتماعية.

وكان تبشير المسلمين غير قانوني، إذ أن الحكومة تعتبر أن مثل هذه الأنشطة مخلة بالنظام العام.

حظرت القرارات الحكومية إطلاق الرجال للحاهم وارتداء اللباس الطائفي، كارتداء النساء للحجاب وارتداء الرجال للقميص الشرعي، وذلك في المكاتب الحكومية والشوارع العامة وفي بعض التجمعات العامة.

وتعترف الحكومة بجميع المنظمات المسيحية واليهودية التي أسست قبل الاستقلال عام 1956. ومع أن الحكومة سمحت للكنائس المسيحية بالعمل بحرية طالما أنها لا تمارس التبشير، إلا أنها لم تعترف رسمياً إلا بالكنيسة الكاثوليكية من خلال الاتفاق الذي أبرم مع الكرسي الرسولي عام 1964. وبالإضافة إلى ترخيص 14 كنيسة "تخدم جميع الطوائف" الموجودة في البلاد، اعترفت الحكومة بمَنح الأراضي التي وقَّعها "بيك تونس" في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر والتي تسمح لكنائس أخرى بالعمل. وفي بعض الأحيان، أقامت جماعات كاثوليكية وبروتستانتية شعائرها الدينية في بيوت خاصة أو في أماكن أخرى بعد حصولها على موافقة رسمية من الحكومة.

وفيما قامت السلطات في السابق بترحيل أجانب غير مسلمين للاشتباه في ممارستهم التبشير ولم تسمح لهم بالعودة، أشارت تقارير غير مؤكدة وردت مؤخراً إلى أن الحكومة رفضت تجديد تأشيرات من يشتبه في أنهم مبشرون، أو ضغطت على أرباب عملهم حتى لا يجددوا عقودهم. إلا أنه لم يتم الإبلاغ عن حالات اتخذت حيالها إجراءات رسمية ضد أشخاص يشتبه في قيامهم بنشاطات تبشيرية خلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

وخضعت الجماعات الدينية لنفس القيود المفروضة على حرية التعبير وحرية الصحافة التي تخضع لها الجماعات غير الدينية. ولا يوجد قانون يشترط موافقة الحكومة على جميع المواد التي تطبع محلياً قبل نشرها أو توزيعها، إلا أن جماعات مسيحية أفادت بأن الحكومة لا تسمح بصورة عامة بنشر وتوزيع كتب مسيحية باللغة العربية. وأفادت جماعات مسيحية أنها تمكنت دون صعوبة من توزيع منشورات دينية بلغات أوروبية تمت الموافقة عليها سابقاً، ولكن الحكومة لم تسمح بتوزيع منشورات دينية على المصلين إلا لأتباع الكنائس المسجلة. واعتبرت توزيع جماعات أخرى للوثائق الدينية بأنه "تهديد للنظام العام"، وبالتالي عمل غير مشروع.

وسمحت الحكومة للجالية اليهودية بإدارة مدارس دينية خاصة، كما سمحت للأطفال اليهود في جزيرة جربة وفي تونس العاصمة بتقسيم اليوم الدراسي بين المدارس العلمانية العامة والمدارس الدينية الخاصة. وقد كانت مدرسة السواني ومدرسة حومة السوق الثانوية المدرستين الحكوميتين الوحيدتين اللتين يدرس فيهما طلاب يهود ومسلمون معاً. ومراعاة للطلاب اليهود، الذين يعتبرون يوم السبت يوماً مقدساً، قررت سلطات المدرسة أن يتلقى الطلاب المسلمون دروس التربية الإسلامية أيام السبت، في الوقت الذي يتلقى فيه زملاؤهم اليهود دروساً دينية في المدرسة اليهودية في جربة. وتوجد أيضاً مدرسة يهودية صغيرة خاصة في تونس العاصمة.

كانت التربية الدينية الإسلامية إلزامية في المدارس الحكومية، لكن المنهاج الديني لطلاب المدارس الثانوية تضمن أيضاً تاريخ الديانتين اليهودية والمسيحية. وقد شكلت المدرسة القرآنية التابعة لجامعة الزيتونة جزءاً من النظام الوطني للجامعات الحكومية، الذي يعد باستثناء ذلك نظاماً علمانياً.

تعتبر الحكومة المناسبات الإسلامية التالية أعياداً وطنية: رأس السنة الهجرية والمولد النبوي (ميلاد النبي محمد) وعيد الفطر وعيد الأضحى.

ولا يسمح الدستور بإنشاء أحزاب سياسية على أساس ديني، وواصلت الحكومة حظر حركة النهضة الإسلامية. وواصلت الحكومة مراقبتها الشديدة للإسلاميين ولم تصدر جوازات سفر لبعض من يُزعم أنهم إسلاميون. وقد استدعت الشرطة بشكل منتظم من يشتبه في أنهم إسلاميون إلى مخافر الشرطة لتحديث بطاقاتهم الشخصية التي تشتمل على مكان إقامتهم. يتم تحديث هذه البطاقات بشكل منتظم وهي تسجل المعلومات المتعلقة بمكان إقامة كافة المشتبه في أنهم إسلاميون، بما في ذلك عناوين منازلهم ومعلومات السفر الخاصة بهم وعناوين أفراد عائلاتهم. وقد زعمت الحكومة أنّ المحاكم وحدها تملك صلاحية سحب جوازات السفر؛ إلا أنّ التقارير تشير إلى أن الحكومة نادراً ما تقيّد بهذا الفصل بين السلطات في القضايا السياسية الحساسة وأنها قامت بشكل مستقل بسحب جوازات سفر ورفضت تجديدها.

القيود على الحرية الدينية

قامت الحكومة عموماً بفرض قيود قانونية وقيود تتعلق بالسياسة على الحرية الدينية. ومنذ حصلت تونس على استقلالها عام 1956، لم تسمح الحكومة لأي جماعة مسيحية بروتستانتية تسعى للحصول على وضع قانوني أن تنشئ كنائس جديدة، ولذلك لم تعد معظم الجماعات المسيحية تحاول طلب التسجيل.

وعلى الرغم من أن الحكومة لم توافق على الطلب الذي تقدمت به رابطة الجالية اليهودية في تونس للتسجيل عام 1999، استمر رئيس الرابطة ومجلس إدارتها في الاجتماع أسبوعياً وفي ممارسة الأنشطة الدينية والأعمال الخيرية دون عراقيل.

كما أفادت تقارير متواصلة أن الشرطة أوجبت على النساء نزع الحجاب في المكاتب والشوارع والجامعات وفي بعض التجمعات العامة؛ إلا أنه من المؤلف على الرغم من ذلك مشاهدة نساء محجبات في الأماكن العامة المختلفة، وفي حرم الجامعات.

واتخذ مسئولو المدارس إجراءات تأديبية في عدة مناسبات لمعاقبة من يرتدين الحجاب وثنيهن عن ذلك. وفي 15 أيلول/سبتمبر أفادت تقارير إخبارية مستقلة أن إدارة عدد من المدارس المحلية في ولاية منستير الجنوبية رفضت السماح لأكثر من 60 تلميذة من الدخول إلى باحات المدارس لارتدائهن الحجاب. ووفقاً لنفس المحطة الإخبارية، فقد زُعم أن مدير مدرسة فطومة بورقيبة الثانوية أو عز لأحد موظفيه أن يقوم بنزع الحجاب عن إحدى الطالبات بالقوة. وقد تضامن عدد من التلاميذ مع التلميذة احتجاجاً على تصرفات المدير. ولم ترد تقارير عن أية إجراءات قانونية أو تأديبية بحق المدير أو التلميذات.

انتهاكات الحرية الدينية

أفادت تقارير عن انتهاكات للحرية الدينية في البلاد، بما في ذلك اعتقالات لأسباب دينية.

طوال عام 2010 أفادت تقارير بأن الشرطة قامت بمضايقة رجال ملتحمين أو ممن ارتدوا ملابس ذات طابع إسلامي تقليدي أو اعتقلتهم. ووفقاً لما قاله محامو حقوق الإنسان، فقد قامت الحكومة بصورة

منتظمة بالتحقيق مع بعض المسلمين الذين شوهدوا يؤدون الصلاة في المساجد بصورة متكررة كما قامت باحتجازهم . وذكر محامون وناشطون في مجال حقوق الإنسان أنه في 2 تشرين الثاني/ نوفمبر، اعتقل ضباط الشرطة في مدينة منزل بورقيبة بولاية بنزرت الشمالية مجموعة مؤلفة من أربع شبان كانوا يؤدون الصلاة بانتظام في مسجد محلي. وأفاد محامو حقوق الإنسان أن الرجال الأربعة تم احتجازهم واقتيادهم إلى مكان مجهول، ثم أفرج عنهم بعد عدة أيام.

وبحسب مزاعم بعض مجموعات حقوق الإنسان ومحامي الدفاع، اعتقلت الحكومة في 3 أيلول/ سبتمبر علي بن عبد القادر الجراي البالغ من العمر 17 عاماً لأكثر من ساعتين، وكان جراي في طريقه إلى المسجد لحضور صلاة الجمعة. وقد أفاد محامو الدفاع أن جراي تعرض للإهانات اللفظية والاعتداءات الجسدية أثناء اعتقاله بسبب قناعاته الدينية الراسخة وارتدائه القميص الشرعي بشكل مستمر. بعد ذلك تم الإفراج عن جراي بعد قيام الشرطة بإصدار بطاقة له تحتوي على معلومات تتعلق بتحديد مكان إقامته.

في 8 آب/ أغسطس ألغت الحكومة موكب مدوني تربياني الديني الذي نظّمته أبرشية الروم الكاثوليك في تونس، والذي تم انتظاره بترقب كبير. وكان الموكب، الذي أعد له ليكون خاتمة لمؤتمر الحوار بين الأديان الذي رعته الحكومة، سيكون الأول من نوعه خلال 40 عاماً. وقد أبلغت الحكومة الأبرشية الكاثوليكية بالإلغاء في نفس اليوم الذي كان مقرراً للموكب، وقالت أن سبب الإلغاء يعود إلى عدم التماس منظمي الموكب للموافقة الرسمية المناسبة.

التحسن والتطورات الإيجابية في احترام الحرية الدينية

شجعت الحكومة التفاهم بين الأديان من خلال رعايتها المنتظمة لمؤتمرات وحلقات دراسية عن التسامح الديني. فعلى سبيل المثال، استضافت الحكومة من 6 إلى 8 آب/ أغسطس مؤتمراً استمر لثلاثة أيام حول الحوار بين الأديان. وقد ركز المؤتمر على تاريخ تونس بصفتها "محجّة دينية وثقافية" وحضره ممثلون عن الأديان التوحيدية الثلاثة في تونس.

القسم الثالث: وضع التصرفات المجتمعية التي تؤثر على التمتع بالحرية الدينية

أفادت تقارير عن إساءات مجتمعية على أساس الإنتماء الديني. وعلى الرغم من قانونية التحول إلى دين آخر، كان هناك ضغط اجتماعي كبير ضد تحول المسلمين إلى جماعات دينية أخرى. وواجه المسلمون الذين تحولوا إلى دين آخر نبذاً اجتماعياً.

أظهرت بعض رسوم الكرتون، لا سيما في أعقاب حادثة أسطول غزة، صوراً كاريكاتورية مهينة لليهود تُصوّرهم على أنهم يمثلون مصالح إسرائيل والإسرائيليين. ورسم رسامو الكرتون معظم هذه الصور خارج البلاد، وأعيد طبع الصور محلياً في صحف يومية رئيسية.

القسم الرابع: سياسة حكومة الولايات المتحدة

تناقش سفارة الولايات المتحدة الحرية الدينية مع حكومة تونس والمؤسسات الحكومية كجزء من سياستها العامة الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان. وتحفظ سفارة الولايات المتحدة بعلاقات جيدة مع زعماء الجماعات الدينية التي تشكل الغالبية وتلك التي تشكل الأقلية في جميع أنحاء البلاد، واجتمع سفير الولايات المتحدة ومسؤولو السفارة الآخرون بصورة منتظمة مع مسؤولين حكوميين وزعماء دينيين طوال الفترة التي يغطيها هذا التقرير.

كما استضاف السفير وفداً يهودياً أمريكياً أثناء زيارة أعضائه للبلاد، واحتفظ موظفو السفارة باتصالات منتظمة مع أفراد الجالية اليهودية لتعزيز الأهمية التي توليها حكومة الولايات المتحدة للحرية الدينية والتسامح. واستضافت السفارة عدداً من المتحدثين رفيعي المستوى لمحاورة مجموعات شبابية ونسائية وفعاليات من المجتمع المدني لتبادل الآراء ووجهات النظر حول التيارات الفكرية السائدة والتعددية الدينية والثقافية في التجربة الأمريكية. إضافة إلى ذلك، قام مركز موارد المعلومات في السفارة بتوزيع برامج وثائقية عن المجموعات الدينية المتنوعة وتعايشها السلمي في الولايات المتحدة، وذلك على الطلاب والنساء والجهات التي تتواصل معها السفارة، والمجتمع المدني، وعلى آخرين من الزائرين المهتمين.

ورعت السفارة عمليات التبادل المنتظمة التي شملت عناصر مصممة لإبراز تقاليد التسامح الديني والتعددية في الولايات المتحدة. كما عقدت السفارة نقاشات الطاولة المستديرة مع طلاب من خريجي برامج تبادل الطلاب لبحث تجاربهم الثقافية والدينية أثناء إقامتهم في حرم الجامعات الأمريكية. وشاركت السفارة أيضاً في نقاشات مع مجموعات من المجتمع المدني كالمنظمات النسائية وجمعيات المجتمع المدني والمؤسسات التربوية والمنظمات الطلابية. وقد تواصلت السفارة بصورة منتظمة مع الشباب المواطنين، بصفتهم مشاركين فاعلين في صياغة السياسة العامة والإدراك الديني لبلدهم، من خلال نقاشات تمحورت حول الطرق المتعددة التي يؤثر بها الدين على صياغة الحياة السياسية.

وأثناء لقاءاتهم مع المسؤولين الحكوميين، غالباً ما بحث موظفو السفارة الأمريكية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد شدد موظفو السفارة أثناء نقاشات الطاولة المستديرة مع ناشطي المجتمع المدني، وخاصة في اليوم العالمي لحقوق الإنسان، على اعتراف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالحرية الدينية بصفتها حقاً جوهرياً من حقوق الإنسان وعنصراً أساسياً لبناء الديمقراطية.